

## 51 - شرح عمدة الأحكام من كلام خير الأنام الشيخ عبد الرزاق

البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ول المسلمين اجمعين قال الامام الحافظ عبدالغنى المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه المعنون بعمدة الأحكام - 00:00:00

كتاب الصلاة باب الامامة. عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله ان يحول الله رأسه حمار او يجعل - 00:00:30

انا صورته صورة حمار باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان مخدعا عبده ورسوله. صلى الله وسلم عليه وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد قال - 00:00:50

المصنف الامام عبدالغنى المقدسي رحمه الله تعالى باب الامامة الامامة عمل عظيم وظيفة شريفة بركة فقد ام سيد ولد ادم عليه الصلاة والسلام نبينا المسلمين في الصلاة واما بالناس بعده خلفاؤه الراشدون. والامامة في الصلاة - 00:01:20

عمل عظيم ومبارك وله من العوائد الحميدة والفوائد الكثيرة ما يدل على عظيم مكانة الامامة. وهي داخلة في عموم دعوة عباد الرحمن واجعلنا للمتقين اماما. فان الاية اشمل من امامۃ الصلاة فهي امامۃ في الدين كله بحيث يكون قدوة - 00:02:10

في الخير وحصله واعماله المتنوعة. والامام اذا كان قائما بعمله كما ينبغي فانه يعود على جماعة مسجده واهل حيه بالخير العظيم. لان الامام موضع ائتمام واقتداء. فاذا كان فاضلا محافظا على الصلاة معتنبا بها واداب - 00:02:50

بها ناصحا لجماعة مسجده واهل حيه فان الله سبحانه وتعالى ينفع به نفعا كبيرا واما كان الامام مفترطا مضيما فان له تأثيرا سلبيا على جماعة مسجده واهل حيه. وسيقول المتهاونون والمفرطون اذا كان هذا حال الامام - 00:03:30

فكيف بنا نحن؟ ولهذا كم من الاثار السيئة التي ترتب على وجود من آآيؤم الناس ويفرط في هذا العمل ويتهان به. وهذه الترجمة لبيان ما يتعلق بالامامة. وعلاقة مأمور بامامه. وان الامام انما جعل ليؤتم به اي ليقتدى به في افعاله - 00:04:00

الصلاۃ والتنقلات فيها. قال رحمة الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام. ان يحول الله رأسه حمار - 00:04:40

او يجعل صورته صورة حمار. هذا الحديث فيه الوعيد الشديد والتهديد لمن يسبق امامه. في افعال الصلاة. بان يرفع قبل او يهوي للسجود قبله. او يرفع من السجود قبله يسرق امامه. ففيه هذا الوعيد. الشديد الذي ذكره النبي صلى الله عليه - 00:05:10

وسلم في هذا الحديث اني يحول الله رأسه حمار. ومعنى ذلك ان يمسح اخ رأسه فيكون على صورة رأس الحمار. وهذا تهديد شديد. وعيدي لمن على ذلك وقد قال اهل العلم انما خص - 00:05:50

الحمار بان يكون رأسه كرأس الحمار لان الحمار من ابلى الحيوانات واكثرها غباء. ولهذا يرفع رأسه ويحركه. يرفع ويحركه حركات لا منفعة فيها. وانما هي حركة تدل على غباء بلاده. ومن يرفع رأسه قبل الامام - 00:06:20

فيه هذا الغباء وفيه هذه البلادة. لانه مهما رفع رأسه وسابق الامام في الركوع او السجود او القيام او غير ذلك لمن ينصرف من الصلاة الا اذا سلم. لمن ينصرف من الصلاة الا اذا سلم - 00:07:00

هل هو اذا رفع رأسه قبل الامام؟ في الركوع هل ينصرف من صلاته قبل امامه؟ هو باقي مع الامام حتى يسلم اذا هذا الرفع وهذه العجلة وهذه المسابقة للامام هي نوع من البلادة والغباء في - [00:07:20](#)

امر الله منفعة له فيه. لا منفعة له فيه. ما هو الا مجرد غباء. ولهذا خص الحمار بان يمسخ على صورة حمار. يمسخ على صورة حمار. كما قال علي الصلاة والسلام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار - [00:07:40](#)

وقوله يحول الله رأسه هذا فيه ان الجزء من جنس العمل لان الجزء الذي من بدنك الذي حصلت منه هذه المخالفة هو الرأس. فكانت العقوبة للرأس. الذي رفع رأسه قبل الامام ان يحول رأسه لان - [00:08:10](#)

الرأس هو الذي رفع الرأس هو الذي رفع فيه ان الجزء من جنس العمل السبق للامام ليس خاصا بهذه آه بهذا الموضع الرفع قبل الامام لو سجد قبل الامام او غير ذلك من تنقلات الصلاة - [00:08:40](#)

سبق الامام في شيء من ذلك فان الوعيد يتناوله ثم هذا الذي يرفع رأسه قبل الامام يسرق امامه هل صلاة صحيحة ام انها تبطل بهذا السبق؟ اذا رفع قبل الامام اذا رفع رأسه قبل الامام هل هل تصح صلاة ام انها تبطل؟ لاهل - [00:09:10](#)

ان في ذلك قولان وال الصحيح انها تبطل. وال الصحيح انها تبطل اذا تعمد. اذا عمد السبق للامام بان يرفع قبلها وان يسجد قبله اما اذا كان رفعه قبل الامام سهوا فان صلاته لا تبطل لكن عليه ان يرجع. عليه ان - [00:09:50](#)

ويتابع امامه. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره من ائمة العلم رحمة الله انا نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا فيه فاذا - [00:10:20](#)

ذرف كبروا. اذا ركع فاركعوا. اذا قال سمع الله لمن حمده. فقولوا ربنا ولک الحمد اذا سجد فاسجدوا اذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. قال رحمة الله وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قال انما - [00:10:50](#)

جعل الامام ليؤتم به. وهذا فيه الحكمة من جعل الامام. وانه انما جعل ليأتى به من خلفه. ولهذا جعل الامام والا ما الفائدة من الامام يتقىم يتقدم اما المؤمنين ثم كل يصلى على حاله. فالحكمة من جعل الامام ان يأتي - [00:11:20](#)

فيه المؤمنون وان تكون صلاة الجماعة صلاة منتظمة في اداء واحد ركوعا سجودا وقياما مقتدين بامامهم. فالامام انما جعل لذلك انما جعل الامام ليؤتم به وهذا اسلوب من اساليب الحصر انما جعل الامام ليتم به هذا اسلوب حاصل - [00:11:50](#)

في اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما سواه. فالامام انما جعل لذلك لم يجعل لامر اخر اثبات الحكم للمذكور ونفيوا عما سواه. فالامام انما جعل ليؤتم به لم يجعل لشيء اخر. ليكون - [00:12:20](#)

آآ المؤمنون تبعا له. اذا ركع يركعون اذا رفع يرفعون اذا سجد يسجدون وهكذا. قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلف عليه فلا تختلف عليه الضمير عائد على الامام. والمراد بقوله فلا تختلف عليه اي في افعال الصلاة - [00:12:40](#)

فلا تختلف عليه اي في افعالي الصلاة. فاذا رفع احد قبله الاختلاف عليه. او مثلا تأخر عنه فهذا من الاختلاف عليه. والمطلوب هو المتابعة للامام لا الاختلاف على الامام. قال فلا تختلف عليه. ثم بين - [00:13:10](#)

عليه الصلاة والسلام بذكر بعض الامثلة. قال فاذا كبر فكروا. اذا ركع فاركعوا اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد اذا سجد فاسجدوا في كل ذلك يعطى صلی الله عليه وسلم فعل المؤمن - [00:13:40](#)

على فعل الامام بحرف الفاء. في كل ذلك يعطى صلی الله عليه وسلم فعل المؤمن على فعل الامام بحرف فاذا ركع فاركعوا. لم يقل مثلا اذا اذا ركع اه اه اذا ركع الامام - [00:14:10](#)

اه ثم اركعوا بعده مثلا وانما عطف بالفاء التي تفيد الترتيب والتعليق عطف بالفاء خاصة التي تفيد الترتيب والتعليق. قال اذا ركع فاركعوا فالفاء فيها الترفية وفيها التعقيب. فيها الترتيب - [00:14:30](#)

اي بعده فيها الترتيب اي بعد الامام اذا اذا ركع فيها الترتيب اي بعد الامام. يكون ركوعكم بعد ركوعه. سجودكم بعد سجوده. قيامكم بعد قيامه. وفيها الترتيب فمن وافق الامام او سبق الامام لم - [00:15:00](#)

منه هذا الترتيب. لم يحصل منه هذا الترتيب. لان الترتيب الترتيب انما يكون بان يكون فعل المؤمن قم بعد فعل الامام فاذا وافقه اذا

وافق الامام يعني رکع معه وسجد معه مساويا له - 00:15:30

فهذا ليس ترتيبا هذه مساواة وموافقة. واذا سبقه ايضا هذا ليس ترتيبا هذا سبق. فالفاء تفید الترتيب وتفید ماذا؟ التعقید. وتفید التعقید. فهي تفید انه بعد مباشرة بده يعني تفید - 00:15:50

اضافة الى الترتيب الفورية وال مباشرة. فلو انه تأخر لو انه تأخر الامام قام من السجود للرکعة وبدأ يقرأ وتجد بعض المأمومين مستمرا في سجوده يدعوه ويناجي ربه سبحانه وتعالى الدعاء والمناجاة واطالة السجود امر مستحب لكن - 00:16:10  
متابعة الامام امر واجب. فلا يفعل المستحب مع تضييع ماذا؟ الواجب. لا يفعل المستحب مع اذاعة الواجب. فاذا قوله اذا رکع فارکعوا اذا سجد فاسجدوا عطف بالفاء والفاء تفید الترتيب - 00:16:40

تعقید فمن وافق الامام او سبق الامام لم يرتب. لم يرتب ومن تأخر عن الامام لم يأتي عمله عقبه. لم يأتي عمله عقبه مباشرة وبهذا يعلن ان احوال المأمومين مع الامام - 00:17:00

تنقسم الى اربعة تقسم الى اربعة اقسام القسم الاول المسابقة القسم الاول المسابقة للامام ان يسبق المأموم امامه. وهذا كما تقدم عمل محرم وتبطل به الصلاة مع التعمد والحالة الثانية الموافقة. بان يكون عمله واداؤه لي - 00:17:30

اعمال الصلاة موافقة لمن يركع مع الامام ويُسجد مع الامام فهذه الصفة يقال لها الموافقة موافقة امام ومن كان كذلك لم يحصل من الترتيب الذي قال عنه صلى الله عليه وسلم في الحديث اذا رکع - 00:18:10

ارکعوا لم يحصل الترتيب وانما فعله لا ليس فيه ترتيب وانما فيه موافقة للامام وهذا العمل مكره وقيل محرم. والواجب على المسلم ان يكون متابعا للامام الحالة الثالثة التخلف. عن الامام. يرفع ويبقى - 00:18:30

المأموم راكعا. او يرفع ويبقى المأموم ساجدا. فهذا تخلف عن الامام قلوب هو المتتابعة الفورية مباشرة بعد الامام مباشرة يا يأتي بالعمل مثل ما مر معنا في الحديث. الحالة الرابعة - 00:19:00

ابدا وهي مطلوبة. المتتابعة وهي المطلوبة ان يكون عمله بعد الامام مباشرة. متابعا لامامه قال فاذا كبر فكبروا وادا رکع فارکعوا وادا قال الله لمن حمده. قوله سمع الله لمن حمده السمع هنا - 00:19:30

متضمن لمعنى الاجابة. اي مستجيب لمن حمده مثل قوله ان ربى لسميع الدعاء. اي مجيب الدعاء. لان السمع هنا سمع قال سمع الله فاذا قال اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اي هذا يقال - 00:20:00

بعده مباشرة فقولوا ربنا ولك الحمد. لما اخبر الامام عند الرفع بان الله سمع لمن حمده بادر المأموم الى حمد ربه سبحانه وتعالى بادر الامام المأموم وسارع الى حمد ربه سبحانه ربنا ولك الحمد - 00:20:30

ربنا ولك الحمد. وينبغي ان يعني بهذه الواو كما نبه على ذلك ابن القيم رحمة الله في كتابه الصلاة ربنا ولك الحمد. لان جعل من الكلام جملتين الجملة الاولى الاقرار بربوبية الله سبحانه وتعالى وانها رب المدب الذي - 00:21:00

بيده جل وعلا ازمة الامور ومقاليد السماوات والارض. والجملة الثانية ان الحمد له سبحانه وتعالى قال وادا سجد فاسجدوا وادا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين. وادا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين. وقول - 00:21:30

ادا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين فيه اكديه المتتابعة. في اكديه المتتابعة حيث اسقط لاجلها القيام. مع ان القيام مع القدرة ركن من اركان الصلاة المكتوبة اسقط ذلك من اجل المتتابعة قال اذا صلى جالسا فصلوا جالسا اجمعين - 00:22:00

اي مع قدرتكم على القيام فاسقط ذلك من اجل المتتابعة فهذا يدلنا على اكديه المتتابعة وعظم شأنها قوله في هذا الحديث انما جعل الامام لاتم به. انما جعل الامام ليؤتم به - 00:22:30

استدل به بعض اهل العلم على عدم صحة اهتمام المفترض بالمتخلف. عدم صحة اهتمام المفترض بالمتخلف قالوا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به. والامام متخلف وهذا مفترض - 00:23:00

وهذا مفترض. استدلوا بهذا الحديث على ذلك وال الصحيح ان الحديث لا حجة فيه لهم. لان المراد بالحديث في افعال الصلاة واعمالها لا في النية في افعال الصلاة واعمالها لا فينها ولهذا قال فلا تختلفوا - 00:23:30

عليه فلا تختلفوا عليه اي في الافعال. رکوع السجود القيام الى غير ذلك وقد جاءت نصوص صريحة في الدالة على صحة امامه المتنفل المفترض وائتمام المفترض بالمتنفل. فقد كان معاذ - 00:24:00

يصلی فرضه مع النبي عليه الصلاة والسلام ثم ينطلق الى قومه فيصلی بهم وهو متنفل وهم مفترضون. وكان النبي صلی الله عليه وسلم يعلم ذلك ولم ينكر عليه. فالحديث لا حجة فيه لمن قال بعدم - 00:24:30

في ائتمام المفترض بالمتنفل نعم. احسن الله اليكم وقال رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلی رسول الله صلی الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلی جالسا وصلی وراءه قوم قياما فاشار اليهم ان اجلسوا. فلما انصرف قال - 00:24:50

انما جعل الامام ليؤتم به فاذا رکع فارکعوا واذا رفع فارفعوا. واذا قال سمع الله ولمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد. واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلی رسول الله صلی الله عليه وسلم في بيته وهو شاك - 00:25:20

مم صلی في بيته وهو شاك قولها وهو ساکن اي مريض شاك من الشکایة وهي المرض. وهذا فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام بشر مثله مثل اه سائر البشر يصيبه ما يصيبه من مرض او وجوع او عطش او نحو ذلك - 00:25:50

قال الله تعالى قل انما انا بشر مثلكم. يوحى الي. شرفه الله بكمال للعبودية اصطفاه رسولًا مبلغًا عن رب العالمين سبحانه وتعالى قال فصلی جالسا وصلی وراءه قوم قياما. وصلی وراءه قوم قياما فاشار اليهم. ان اجلسوا - 00:26:20

ويستهاد من ذلك جواز الاشارة في الصلاة. جواز الاشارة في الصلاة ولا سيما فيما اهو من مصلحة الصلاة؟ اشار اليهم اي بيده عليه الصلاة والسلام ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا رکع فارکعوا - 00:27:00

واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولک الحمد. وجميع هذا تقدم الحديث عنه في حديث ابی هریرة رضي الله عنه قال واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. وهذا نظير ما تقدم في حديث ابی هریرة. واذا صلی جالسا فصلوا - 00:27:30

جلوسا اجمعون. في هذا الحديث وكذلك حديث ابی هریرة قال النبي عليه الصلاة والسلام واذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون.

وجاء ايضا في الصحيحين في خبر النبي عليه الصلاة والسلام عندما سقط من فرسه عندما سقط من - 00:28:00

وانفكت قدمه عليه الصلاة والسلام حصل فيها انفكاك فصلی جالسا وصلوا معه جلوسا. وهنا ايضا في حديث عائشة صلی جالسا وصلی ورأى الناس قيام فامرهم عليه الصلاة والسلام بالجلوس. اشار ان اجلسوا. وهنا قال في هذين - 00:28:30

حديثين اذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. فاذا صلی الامام جالسا هل يصلی المأمومون وراءه جلوسا او يصلون قياما؟ هذه مسألة اختلفت فيها اهل العلم رحمهم الله تعالى. منهم من اخذ بهذا بهذين الحديثين - 00:29:00

وايضا ما جاء في الحديث عندما صلی جالسا على سقوطه عليه الصلاة والسلام من الفرس وصلوا جلوسا اجمعين. ومنهم من قال يصلی المأمومون قياما. واستدلوا لذلك بما كان من النبي صلی الله عليه وسلم في مرض - 00:29:30

عندما دخل المسجد وكان ابو بكر رضي الله عنه يؤم الناس جيء بالنبي عليه الصلاة والسلام وجلس الى جنب ابی بكر وابو بكر عن يمينه فصلی النبي صلی الله عليه وسلم جالسا واتم ابو بكر به يكبر بتکبیره والناس يکبرون بتکبیر ابی بكر - 00:30:00

رضي الله عنه فصلی جالسا اماما لهم والناس من ورائه ابو بكر والصحابة صلوا قياما صلوا قياما. و قالوا ان هذا الحديث وهو في اخر حياته عليه الصلاة والسلام ناسخ لما قبله. قالوا ان هذا الحديث ناسخ لما قبله. وقالوا ان الامام اذا صلی جالس - 00:30:30

فان من وراءه يصلون قياما كما كان في اخر اه حياة النبي صلی الله عليه وسلم. ومن اهل العلم من قال بالجمع بين ما كان في اخر حياته عليه الصلاة والسلام - 00:31:00

في هذه الاحاديث اذا صلی جالسا فصلوا جلوسا اجمعونا. من اهل العلم من قال بالجمع. وصفة هذا جمع ان الامام اذا ابتدأ الصلاة جالسا ان الامام اذا ابتدأ جالسا فان المأمومون يصلون جلوسا اجمعين. يصلون جلوسا اجمعين - 00:31:30

وما اذا لم يبتدأ الصلاة جالسا وانما في اه اثناء الصلاة تعب وطراً عليه التعب واكمالها جالسا فانهم يصلون قياما. فجمعوا بين هذه الاحاديث بهذه الطريقة. فجعلوا هذه الاحاديث تحمل على حالين. جعلوا هذه الاحاديث تحمل على حالين ما كان في اخر حياته يحمل على حال اذا - 00:32:00

كان بدأ الصلاة قائمًا وقرأ الجلوس في اثنانها. لأن الصلاة تلك التي في آخر بدأت قياماً بدأت بالقيام ثم طرأ الجلوس في اثنانها قالوا  
فإذا بدأ الإمام الصلاة قائمًا ثمقرأ الجلوس فانهم يصلون قياماً وأما إذا بدأ الصلاة من أولها - 00:32:30

إذا بدأ الصلاة من أولها جالساً فانهم يصلون آجلوساً كما في هذا الحديث ومن أهل العلم من قال إن هذه الأحاديث التي فيها الأمر  
تدل على الأفضلية. وما كان في آخر حياته يدل على الجواز. وقيل - 00:33:00

إن الامامة عليه الصلاة والسلام بهم جالساً وهم جلوس وراءه أجمعين من خصوصياته. لكن أقرب ما قيل وهو مروي عن الإمام أحمد  
رحمه الله تعالى إن ذلك يجعل على حالين إن ذلك يجعل - 00:33:30

حالين كما تقدم بيان ذلك. ثم إذا وهذا نبه عليه بعض أهل العلم إذا كان الإمام من أول صلاته يعرف من نفسه أنه لا يمكن أن يصلى  
بهم عن قيام قالوا الأولى إن - 00:33:50

غيره ليصلى بالناس وفي هذا ايضاً خروج من الخلاف وفي هذا خروج من الخلاف يقدم وغيره وإن هذا أولى بالامام ان يقدم غيره  
ليصلى بالناس قائماً والناس يصلون عن قيام والامام - 00:34:10

إذا يكون من ورائه إه يصلى جالساً لعجزه وعدم قدرته على القيام قوله في هذا الحديث والذي قبله إذا سجد فاسجدوا إذا ركع  
فارفعوا إذا رفع فارفعوا هذا فيه أمر قد جاء في صحيح مسلم قوله عليه الصلاة والسلام فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود -  
00:34:30

ولا بالقيام ولا بالانصراف وهذا فيه النهي. فامر بالمتابعة ونهى عن المسابقة. صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم. احسن الله اليكم  
قال رحمة الله تعالى وعن الله ابن يزيد الخطمي الانصاري رضي الله عنه قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول الله -  
00:35:00

صلى الله عليه وسلم إذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن أحد منا ظهره حتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجداً ثم نقع سجوداً  
بعده. قال وعن عبد الله ابن - 00:35:30

يزيد الخطمي الانصاري رضي الله عنه هو معدود في الصحابة رضي الله عنهم قال حدثني البراء اي ابن عازب رضي الله عنه وهو غير  
كذوب. قوله وهو غير كذوب لم يأت بها من أجل تعديله. لأن الصحابة كلهم عدول بتعديل الله لهم وتعديل رسوله - 00:35:50

صلى الله عليه وسلم. ولهذا تجد في كلام أهل العلم على الأسانيد عن كل رجل في الأسناد من حيث الثقة وعدمها. فإذا وصلوا إلى  
الصحابي اكتفوا قولهم صحابي فالصحابي كلهم عدول فقوله وهو غير كذوب لم يقصد بهذه - 00:36:20

كلمة تعديل لم يقصد بها تعديلاً لهذا الصحابي فالصحابي كلهم عدول وإنما أراد بذلك التقوية تأكيد وإنما أراد بذلك التقوية والتأكيد.  
مثل قول ابن مسعود حدثني أو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدق. وهو الصادق المصدق. قال كان  
رسول الله صلى الله عليه - 00:36:50

وسلم إذا قال سمع الله لمن حمده. لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجداً ثم نقع بعده ثم نقع  
سجوداً بعده. اي انهم لا ينتقلون من - 00:37:20

حتى يسجد النبي عليه الصلاة والسلام لا ينتقلون من القيام حتى يسجد النبي عليه الصلاة والسلام اي حتى يضع جبهته على الأرض  
صلوات الله وسلامه عليه. قال لم يحن أحد منا ظهره. اي لا نبدأ بالانتقال - 00:37:50

لا نبدأ بالانتقال إلى السجود حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته على الأرض حتى يضع جبهته على الأرض وهذا فيه جواز  
نظر المأمور إلى أمامه ولا سيما من هو خلف الإمام من أجل - 00:38:10

المتابعة فلا ينحني ببدأ في الانحناء او السجود حتى يضع الإمام جبهته على الأرض وبهذا تتحقق المتابعة. نعم. احسن الله اليكم قال  
رحمه الله تعالى عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الإمام - 00:38:30

فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. قال رحمة الله تعالى عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى  
الله عليه لم قال اذا امن الإمام فامنوا. اذا امن الإمام فامنوا. ومعنى امن الإمام - 00:39:00

اي قال امين. وامين يؤمن بها بعد الفاتحة عند الفراغ من الفاتحة واتمامها يقال امين. وهي كالطابع لهذا الدعاء العظيم الذي في الفاتحة والفاتحة فيها اعظم الدعاء واجله وانفعه. ولهذا افترض الله سبحانه وتعالى هذا الدعاء - 00:39:30

على المسلمين في اليوم والليلة سبع عشرة مرة بعد الركعات في الصلاة المكتوبة. اهدا الصراط المستقيم مستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين هذه دعوة هذا دعاء عظيم - 00:40:00

واللاتيان بهذه الكلمة امين بعده هي كالطابع والختم على هذا الدعاء وهي بمعنى اللهم استجب. وهي بمعنى اللهم استجب فاذا امن المؤمنون قال الامام ولا الضالين فامنوا اشتركونا جمیعا في هذا - 00:40:20

الدعاء. قد قيل في معنى قوله قد اجتبت دعوتكما اي موسى وهارون. ان موسى كان يدعوهارون يؤمن ان وقال الله قد استجبت دعوتكما موسى كان يدعوهارون يؤمن فمعنى - 00:40:50

قول امين اي اللهم استجب. معنى قوله امين اي اللهم استجب. وقد جاء في الحديث ان آليهود يحسدون امة الاسلام على ثلاث ذكر منها التأمين. قول امين وهذا يدل على عظم شأن هذه الكلمة وان وان امة الاسلام يحسدون على هذه النعمة - 00:41:10 العظيمة التي من الله سبحانه وتعالى بها عليهم. وانظر فضيلة هذا التأمين في هذا قال اذا امن الامام فامنوا فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة لان الملائكة تؤمن ايضا على هذا الدعاء فمن وافق فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه -

00:41:40

هذا يدل على فضل هذا التأمين وعظم شأنه. والتأمين دل هذا الحديث على ان ما يأتي به الامام والمأمون والمأمونون لقوله اذا امن الامام اذا امن الامام فامنوا فالامام من والمأمونون يؤمنون ويكون تأمينهم مع الامام. يكون تأمين مع الامام - 00:42:10

لتؤمن الامام مثل تسبيحهم في الركوع مع الامام وفي السجود الاقوال التي تكون في الصلاة الركوع في السجود كلها تكون اه موافقة اه الامام موافقة الامام الا تكبيرة الاحرام وتكبيرات اه الانتقال والتسليم واما - 00:42:40

اقوال التي في في الصلاة في اثناء الركوع وفي اثناء السجود ونحو ذلك فانها اه تكون موافقة لي الامام ومن ذلكم التأمين يؤمنون مع الامام. يؤمنون مع الامام اذا امن امن - 00:43:10

الامام فامنوا فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له. ومعنى قوله اذا تأمل الامام اي وصل الامام للتأمين اذا امن الامام اي اراد ان يشرع في التأمين فامنوا اذا اراد ان يشرع في التأمين فامنوا اي مع الامام فانه من وافق تأمين تأمين الملائكة غفر له ما تقدم -

00:43:30

من ذنبه ويسرع رفع الصوت بالتأمين قد جاء في سنن ابي داود ورفع بها صوته صلوات الله وسلامه عليه وقوله في هذا الحديث غفر له ما تقدم من ذنبه المراد بالذنب وقوله ذنبه - 00:44:00

هنا مفرد مضاد والقاعدة ان المفرد اذا اضيف يفيد العموم. قوله غفر له ما تقدم من ذنبه اي من ذنبه اي من ذنبه. والمراد بالذنب هنا الصغائر دون الكبائر - 00:44:30

اذا الكبائر لا بد فيها من توبة. بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان والجمعة الى الجمعة مكرفات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر. فاجتنبت الكبائر. قوله هنا غفر له ما تقدم من ذنبه - 00:44:50

اي ذنبه الصغائر واما الكبائر فلا بد فيها من توبة نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم - 00:45:20

للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والمسقيم وهذا الحاجة. اذا صلى احدكم لنفسه فليضوي بالمشاء. قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال اذا صلى احدكم - 00:45:40

ناس فليخفف اذا صلى احدكم للناس فليخفف اذا صلى احدكم للناس اي اماما فليخفف في صلاته اي لا يطول لماذا؟ لان من وراءه فيهم الضعيف اي ظعيف البنية ظعيف البدن - 00:46:00

وفيهم المسقيم اي الذي فيه شيء من المرض واعتلال الصحة وفيهم ذا الحاجة الذي عنده عمل وامر مهمة يريد ان اه ان يتبعها. قال

وإذا صلي أحدكم لنفسه فليطهول ما شاء. إذا صلي أحدكم لنفسه - 00:46:20

الاول - 00:46:40  
طول ما شاء. فامر عليه الصلاة والسلام بالتحفيف. امر بالتحفيف. ومراعاة احوال المأمومين. وان فيهم اه الضعيف وفيهم السقيم وفيهم اه ذا الحاجة وفي زماننا هذا الامر ااظعف من اه الزمن الاول والاسقام اكثر من الزمن

واثمة امراض يعني آا مثل معاجلة البول ممن معهم السكر ومثل هذه الامراض تجد اه لا يستطيع ان اه ان يمكث مدة طويلة لأن البول يعالجه ويصارع البول بسبب مثل هذه الامراض. فلابد ان ينتبه الاماهم لاحوال من خلفه من 10:47:00

المأمورين فإذا صلى وحده يطول ما شاء. ايضا اذا صلى في جماعة قليلة يعرف منهم نشاطهم وقوتهم ورغبتهم في التطويل ايضا يطول. لكن اذا صلى بجماعة كثيرة ويعرف ان فيهم الضعيف وفيهم اه ٥٤٧:٤٠

يطول. لكن اذا صلى بجماعة كثيرة ويعرف ان فيهم الضعيف وفيهم اه - 40:47:00

قال اذا صلی احدهم للناس فليخفف اذا صلی احدهم للناس فليخفف - 00:48:00

00:48:00 قال اذا صلی احدكم للناس فليخفف اذا صلی احدكم للناس فليخفف -

فان فيهم الضعيف والسيئون اذا صلوا احدكم لنفسه فليطول ما شاء. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صل - 00:48:20

مسعود الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى - 00:48:20

الله عليه وسلم فقال اني لتأخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط  
اشد مما غضب يومئذ قط - 00:48:40

00:48:40 - اشد مما غضب يومئذ قط

ما شاء الله فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط اشد مما غضب يومئذ فقال يا ايها الناس ان منكم منفرين  
فایکم اما الناس فليوجز فان من ورائه الكبير والصغرى - 00:49:00

فایکم اما الناس فليوجز فان من ورائه الكبير والصغير - 00:49:00

عليه وسلم فقال أني عن صلاة الصبح أني لتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا - 00:49:20

عليه وسلم فقال أني عن صلاة الصبح أني لتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا - 00:49:20

فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:50

فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:50

غضب في موعظة قط اشد مما غضب يومئذ اي انه غضب عليه الصلاة والسلام غظبا شديدا فقال ايها الناس ان منكم منفرين. ان منكم منفرين اي منفرين للمأمومين للمصلين. في التطويل - 00:50:10

منكم منفرين اي منفرين للمامومين للمصلين. في التطويل - 10:50:00

عليهم في الصلاة ان منكم منفرين. فايكم اما الناس فليوجز قوله فليوجز نظير قوله في الحديث الذي قبله فليخفف فان من ورائه الكبيرة والصغيرة وذا الحاجة. في كل ذلك يؤكد على مراعاة - 00:50:30

الكبيرة والصغيرة وذا الحاجة. في كل ذلك يؤكد على مراعاة - 30:50:00

لـكن ما الذي يضبط هذه المسألـة؟ ما الذي يضبط هذه - 00:50:50

ای اطالة في اه في الصلاة يتأنى منها مباشرة حتى مع نشاطه وقوته. ولهذا مثلا اذا الامام في الفجر بالسجدة وهل اتى؟ واتى بها لآخر حذاء، وعا تحر عظامها نزع من ذلك. - 00:51:40

00:51:40 ايضا حذرا سريعا تجد بعضهم ينزعج من ذلك -

ويقول طول علينا دماء ما تنضبط المسألة في لكن ينبغي على الامام ان يقدر الامر وينظر اوضاع عن اه المصلين ويحدد ويقارب والتوقيف بيد الله سبحانه وتعالى وحده والا هذه المسألة في كثير من - 00:52:00

وال توفيق بيد الله سبحانه وتعالى وحده ولا هذه المسألة في كثير من - 00:52:00

تعتبر من المعضلات والمشكلات لكن اذا استعن الایمان بالله وسدد وقارب وحصل وحرص على موافقة قد السنة والهدي هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولاطف المأمورين وراعي هذه الامور التي ذكرها - 00:52:20

صلى الله عليه وسلم ولاطف المأمورين وراعي هذه الامور التي ذكرها - 00:52:20

النبي الكريم فانه باذن الله يوفق والتوفيق بيد الله وحده لا شريك له وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه -

00:52:40